آداب خروج المرأة من بيتها

- الخروج للحاجة لا للهو وإضاعة الأوقات كما صح عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال : « أذن لكن في الخروج لحاجتكن ». متفق عليه

- الخروج بإذن الزوج أو الولي من الأب أو الأم أو الأخ والعم

- أن تطيل المسلمة لباسها إلى أن يستر قدميها وأن تسبل خمارها على رأسها فتستر عنقها ونحرها وصدرها ووجهها لأن الوجه مجمع المحاسن وأن لا يكون حجابها خفيفا ولا ضيقا ولا قصيرا بل يكون سميكا وأن يكون خاليا من الألوان المغرية والزينة الظاهرة ولا متعطرة ولا تلبس ملابس الرجال ولا ملابس الكافرات قال الله تعالى : ( يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن)

- أن تغض من بصرها أثناء سيرها فلا تنظر هنا وهناك لغير حاجة قال الله تعالى : (وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن) إذا احتاجت إلى محادثة الرجال تتحدث إليهم بعادي الكلام فلا تلين بصوتها ولا تخضع به لئلا يطمع فيهن من في قلبه مرض قال الله تعالى : (فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولا معروفا)

- ترك التعطر واستعمال أدوات الزينة فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا من ريحها فهي زانية ». صححه الألباني

- تمشي في أدب وحياء ولا تتخذ خلاخل ولا حذاء يضرب على الأرض بقوة قال الله تعالى: ( ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن )

- لا ترفع النقاب عن وجهها في الطريق والأسواق ومجامع الرجال

- إذا دخلت على صديقة لها تزورها فلا تضع ثيابها فقد يكون في البيت رجل يتلصص أو يكون في المجلس امرأة سوء فتصفها لزوجها

- لا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم لها لقول الرسول صلى الله عليه و سلم: « لا يحل لامرأة أن تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم عليها » متفق عليه وقال رجل يا رسول الله إن إمرأتي خرجت حاجة وأني اكتتبت في غزوة كذا وكذا, فقال : « ارجع فحج مع امرأتك » رواه البخاري

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين